

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي



قرار رقم 612 مؤرخ في 30 افريل 2026

يعدل ويتمم القرار رقم 483 المؤرخ في 12 أفريل 2026 والمتضمن فتح مسابقة على أساس الاختبارات من أجل الالتحاق برتبة أستاذ محاضر إستشفائي جامعي قسم "أ"، المعدل والمتمم

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006 والمتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، المتمم،
- وبمقتضى المرسوم رقم 66-145 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 يتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 25-241 المؤرخ في 21 ربيع الأول عام 1447 الموافق 14 سبتمبر سنة 2025 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-99 المؤرخ في أول رمضان عام 1410 الموافق 27 مارس سنة 1990 يتعلق بسلطة التعيين والتسيير الإداري بالنسبة للموظفين وأعاون الإدارة المركزية والولايات والبلديات والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-132 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1415 الموافق 13 مايو سنة 1995 المتعلق بإحداث نشرات رسمية للمؤسسات والإدارات العمومية،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-129 المؤرخ في 27 ربيع الثاني عام 1429 الموافق 03 مايو سنة 2008 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 19 نوفمبر سنة 2009 الذي يحدد كفايات تنظيم مسابقات الالتحاق برتب أستاذ مساعد إستشفائي جامعي، أستاذ محاضر استشفائي جامعي قسم "أ" وأستاذ استشفائي جامعي وسيرها، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى القرار رقم 483 المؤرخ في 12 أفريل 2026 والمتضمن فتح مسابقة على أساس الاختبارات من أجل الالتحاق برتبة أستاذ محاضر إستشفائي جامعي قسم "أ"، المعدل والمتمم.
- وبعد التشاور مع السيد وزير الصحة.

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى تعديل وتتميم بعض أحكام القرار رقم 483 المؤرخ في 12 أبريل 2026 والمتضمن فتح مسابقة علي أساس الاختبارات للالتحاق برتبة أستاذ محاضر استشفائي جامعي قسم "أ"، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه.

المادة 2: تعدل أحكام المادة 2 من القرار رقم 483 المؤرخ في 12 أبريل 2026، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، وتحرر كالاتي:

"المادة 2: يحدد عدد مناصب الأساتذة المحاضرين الإستشفائيين الجامعيين قسم "أ" المطلوب شغلها بتسعمائة وستة وتسعون (996) من بينها مائة وواحد وأربعون (141) بعنوان الصحة العسكرية، موزعة حسب الهيكل الإستشفائي الجامعي والتخصص طبقا للملحق المرفق بهذا القرار."

المادة 3: تعدل أحكام المادة 4 من القرار رقم 483 المؤرخ في 12 أبريل 2026، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، وتحرر كالاتي:

" المادة 4: يحدد تاريخ إنهاء التسجيلات للمسابقة بخمسة وعشرين (25) يوم عمل ابتداء من تاريخ الإشهار عن المسابقة."

المادة 4: يعدل ويتم ملحق القرار رقم 483 المؤرخ في 12 أبريل 2026، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، ويحرر كالاتي:

المركز الإستشفائي الجامعي بني مسوس

- فتح منصب (01) واحد إضافي في تخصص طب أمراض النساء والتوليد

المركز الإستشفائي الجامعي تيزي وزو

- فتح منصب (01) واحد في تخصص طب الأورام

المؤسسة الإستشفائية الجامعية وهران

- حذف منصب (01) واحد في تخصص الطب الشرعي

مركز مكافحة السرطان بيار ماري كوري

- حذف منصب (01) واحد في تخصص الفيزياء الحيوية الطبية مخبر الهرمونات

المؤسسة الإستشفائية المتخصصة " كناستال" وهران

- حذف منصب (01) واحد في تخصص جراحة الأطفال (جراحة الأوعية) مصلحة جراحة الأوعية

- فتح منصب (01) واحد إضافي في تخصص جراحة الأطفال (جراحة الأحشاء) مصلحة جراحة الأحشاء

المؤسسة العمومية الإستشفائية بولوجين ابن الزيري

- فتح منصب (01) في تخصص علم الطفيليات المخبر المركزي

المؤسسة العمومية الإستشفائية المرادية "جيلالي رحموني"

- فتح منصب (01) في تخصص الجراحة العامة.



المادة 5: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 30 افريل 2026

وزير التعليم العالي والبحث العلمي


الأمين العام
الاستاذ: توفيق قندعزي

